

تاج العروس من جواهر القاموس

ومن المَجَازِ تَلَفُّعَ فُلَانٍ : إِذَا شَمِلَهُ الشَّيْبُ كَمَا فِي الصَّحاحِ أَي :
رَأْسَهُ أَوْ لِحْيَتَهُ .
والتَّفْعُ الرَّجُلُ : التَّحَفَ بِالثَّوْبِ وَهُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ بِهِ حَتَّى
يُجَلِّلَ جَسَدَهُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ اشْتِمَالُ الصَّمَّاءِ عِنْدَ الْعَرَبِ قَالَ
أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ : .
وَهَيَّاتِ الشَّمَالُ الْبَلِيلُ وَإِذْ ... بَاتَ كَمَيْعُ الْفَتَاةِ مُلْتَفِعًا
وَالْتَفِيعَ لَوْنُهُ مَجْهُولًا : تَغْيِيرَ وَكَذَلِكَ : التَّفْعُ بِالْقَافِ كَمَا سَيَأْتِي .
وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْمِلْفَعَةُ كَمِكَنَسَةٍ : اللَّفْعُ .
وَإِنَّهُ لِحَسَنُ اللَّفْعَةِ بِالْكَسْرِ مِنَ التَّلَفُّعِ .
وَإِبْنُ اللَّفْعَاءِ مُشَدَّدَةٌ أَي : ابْنُ الْمُعَانِقَةِ لِلْفُجُولِ وَهُوَ سَبٌّ وَهُوَ
مَجَازٌ .
وَتَلَفُّعَتِ الْحَرْبُ بِالشَّرِّ : اشْتَمَلَتْ بِهِ فَلَمْ تَدَعْ أَحَدًا إِلَّا ضَمَّتَهُ
وَهُوَ مَجَازٌ وَمِنْهُ قَوْلُ رُوَيْبَةَ : .
" إِنَّمَا إِذَا أَمْرُ الْعِدَى تَنَزَّعًا .
" وَأَجْمَعَتْ بِالشَّرِّ أَنْ تَلَفُّعًا وَالْمُتَلَفُّعُ : الْأَشْيَبُ وَهُوَ مَجَازٌ .
وَلَفَعَتَهُ النَّارُ : شَمَلَتْهُ مِنْ نَوَاحِيهِ وَأَصَابَهُ لَهَيْبِهَا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونِ الْعَيْنُ بَدَلًا مِنْ حَاءِ لَفَعَتَهُ النَّارُ وَقَوْلُ كَعْبِ بْنِ
زُهَيْرٍ : .
" وَقَدْ تَلَفُّعَ الْقُورُ بِالْعَسَاقِيلِ أَرَادَ تَلَفُّعَ الْقُورُ بِالْعَسَاقِيلِ
وَالْعَسَاقِيلُ : السَّرَابِ وَالْقُورُ : جَمْعُ قَارَةٍ فِقْلَابَ وَاسْتَعَارَ .
وَالْتَفَعَتِ الْأَرْضُ : اسْتَوَتْ خُضِرَتْهَا وَنَبَاتَتْهَا وَهُوَ مَجَازٌ وَفِي الصَّحاحِ
اِخْضَارَتْ .
وَتَلَفُّعَ الْمَالُ : نَفَعَهُ الرَّعْيُ وَقَالَ اللَّيْثُ : إِذَا انْتَفَعَ الْمَالُ بِمَا
يُصِيبُ مِنَ الْمَرْعَى قِيلَ : قَدَّ تَلَفُّعَتِ الْإِبِلُ وَالغَنَمُ .
وَتَلَفُّعَ الشَّجَرُ بِالْوَرَقِ : تَغَطَّى بِهِ وَهُوَ مَجَازٌ .
وَتَلَفُّعَنَا عَلَى جَيْشِهِمْ : اشْتَمَلَنَا وَاسْتَجَلَّنَا وَهُوَ مَجَازٌ وَمِنْهُ قَوْلُ
الْحُطَيْئَةِ : .

وَزَحْنٌ تَلَفَّعْنَا عَلَى عَسْكَرِيَهُمْ ... جَهَاراً وَمَا طَبَّي بِيَغْيِي وَلَا فَخْرٌ
وَلُفَاعٌ كَغُرَابٍ : مَوْضِعٌ زَيْتٌ عَلَيْهِ الصَّاعَانِيُّ فِي الذِّي بَعْدَهُ
وَقَلَّادَهُ الْمُصَنِّفُ وَلَمْ يَذْكُرْهُ هُنَا .
لَقَعَ .

لَقَعَ كَمَنْعَ لَقَعَانًا بِالْفَتْحِ : مَرٌّ مُسْرِعًا وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ :
" صَلَّانِقَعٌ بِلَانِقَعٍ .
" وَسَطَ الرَّكَابِ يَلْقَعُ وَيَلْقَعُ الشَّيْءُ لَقَعًا : رَمَى بِهِ وَيُقَالُ لَقَعَهُ
بِشَرٍّ وَمَقَعَهُ : رَمَاهُ بِهِ وَفِي الْحَدِيثِ : فَلَقَعَهُ بِبَعْرَةٍ أَيُ : رَمَاهُ
بِهَا .

وَلَقَعَ فُلَانًا بِعَيْنِهِ : أَصَابَهُ بِهَا وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ رَجُلٌ
عِنْدَهُ : إِنَّ فُلَانًا لَقَعَ فَرَسَكَ فَهُوَ يَدُورُ كَأَنَّه فِي فَلَاكِ أَيُ : رَمَاهُ
بِعَيْنِهِ وَأَصَابَهُ بِهَا فَأَصَابَهُ دُورًا وَفِي حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ :
أَنَّ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ هِشَامٍ فَأَخَذَتْهُ قَفْقَفَةٌ أَيُ : رَعْدَةٌ : فَقَالَ :
أَطْنُّ الْأُدُولَ لَقَعَنِي بِعَيْنِهِ أَيُ : أَصَابَنِي بِعَيْنِي هِشَامًا وَكَانَ أَذُولَ قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَلَمْ يُسْمَعْ اللَّقَعُ إِلَّا فِي إصَابَةِ الْعَيْنِ
وَفِي الْبَعْرَةِ .

قُلْتُ : وَقَدْ صَحَّفَهُ الْعُرَيْزِيُّ قَالَ : لَبَعَهُ بِبَعْرَةٍ بِالْبَاءِ الْمُوحِدَةِ
وَقَدْ سَبَقَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ .

وَلَقَعَتِ الْحَيَّةُ : لَدَعَتْ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ .

وَالْمِلَقَاعُ بِالْكَسْرِ : الْمَرَّةُ الْفَاحِشَةُ فِي الْكَلَامِ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ اللَّقَاعُ كَشَدَّادٍ : الذُّبَابُ زَادَ غَيْرُهُ : الْأَخْضَرُ

الَّذِي يَلْسَعُ النَّاسَ وَاحِدَتُهُ لَقَاعَةٌ وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ : .

إِذَا غَرَّ دَ اللَّقَاعُ فِيهَا لِعَنْتَرٍ ... بِمُغْدَوْنٍ مُسْتَأْسِدِ النَّبِيَّتِ ذِي

خَبْرٍ قَالَ : الْعَنْتَرُ ذُبَابٌ أَخْضَرٌ وَالْخَبْرُ : السِّدْرُ الْبَرِّيُّ وَقَالَ

ابْنُ شُمَيْلٍ : لَقَعُهُ أَخْذُهُ الشَّيْءِ بِمُتَّكٍ أَنْفَهُ مِنْ عَسَلٍ وَغَيْرِهِ .

وَاللَّقَاعُ ككِتَابٍ : الْكِسَاءُ الْغَلِيظُ نَقَلَهُ اللَّيْثُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا

تصحيحٌ والصَّوَابُ بِالْفَاءِ وَقَدْ ذُكِرَ .

وَلُقَاعٌ كَغُرَابٍ : ع قَالَ بِشَرُّ ابْنِ أَبِي خازِمٍ :